

Distr.: General
15 September 2010
Arabic
Original: Arabic/English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ٩٩ (هـ) من جدول الأعمال المؤقت*
نزع السلاح العام الكامل

القذائف

تقرير الأمين العام

إضافة**

المحتويات

الصفحة

الفصل

٢	 ثانيا - ردود الدول الأعضاء
٢	 العراق
٢	 الأردن
٤	 لبنان

* A/65/150.

** وردت المعلومات المتضمنة في هذه الإضافة بعد تقديم التقرير الرئيسي.



ثانياً - ردود الدول الأعضاء

العراق

[الأصل: بالإنكليزية]

[٢١ تموز/يوليه ٢٠١٠]

- ١ - يجب أن تؤخذ بعين الاعتبار الشواغل الأمنية للدول الأعضاء على الصعيدين الدولي والإقليمي عند معالجة مسألة القذائف.
- ٢ - ويجب أيضاً احترام حق الدول في حيافة وسائل الدفاع المشروعة للدفاع عن أمنها وحماية مواطنيها.
- ٣ - ونشدد على أن الغاية من تركيز جهود الأمم المتحدة على مسألة القذائف تتمثل في معالجة وسائل إيصال أسلحة الدمار الشامل.
- ٤ - وتؤيد وزارة الدفاع العراقية الاستنتاج الذي توصل إليه فريق الخبراء الحكوميين المنشأ عملاً بقرار الجمعية العامة ٦٧/٥٩ بشأن معالجة مسألة القذائف الواردة في تقرير الأمين العام عن القذائف (A/63/176).

الأردن

[الأصل: بالعربية]

[١٠ آب/أغسطس ٢٠١٠]

- إن الوضع الراهن لموضوع القذائف غير مرضي حيث أنه لغاية الآن لا يمكن تحقيق التدابير المتعلقة بتحديد الأسلحة ونزع السلاح في مجال القذائف ولا توجد أية معاهدة ملزمة ومتعددة الأطراف تهدف إلى الحد من امتلاك وتطوير القذائف أو بعض فئاتها.
- إن موضوع النقل غير المشروع لمنظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد يجب أن يحظى برقابة صارمة على الأصعدة الدولية والإقليمية والوطنية لمنع انتشارها والحد منها.
- إن نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف والمعني بمراقبة نقل معدات وتكنولوجيا القذائف والتي يمكن استخدامها لحمل أسلحة الدمار الشامل يجب أن يعطى أولوية وأن تساهم فيه جميع الدول علماً بأن الدول الأعضاء في نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف يبلغ (٣٤) دولة فقط.

إن إنشاء سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية عام (١٩٩٢) وهو سجل طوعي يشمل الصواريخ والقذائف التسيارية والقذائف الانسيابية الموجهة وغير الموجهة، القادرة على إيصال رأس حربي أو سلاح تدميري إلى مدى لا يقل عن ٢٥ كم ومن بين فئات القذائف التي اهتمت بها الأمم المتحدة اهتماماً خاصاً القذائف التسيارية والقذائف الانسيابية ومنظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد.

في عام ٢٠٠٤ رحبت الأمم المتحدة بانضمام (١٢٠) دولة لمدونة لاهاي لقواعد السلوك الرامية إلى القيام بصورة شاملة بمنع وكبح انتشار نظم القذائف التسيارية القادرة على إيصال أسلحة الدمار الشامل علماً بأن الأردن أحد الدول الأطراف في هذه المدونة حيث وقع عليها بتاريخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

وهناك أيضاً اهتمام دولي بالقذائف الانسيابية لأن لهذه القذائف القدرة على أداء كثير من المهام التي تقوم بها القذائف التسيارية حيث تم استخدامها أكثر من القذائف التسيارية في التدخلات العسكرية ورغم أن القذائف الانسيابية المستخدمة في الصراعات تحمل متفجرات قوية إلا أن لديها القدرة على إيصال أسلحة الدمار الشامل.

وفي موضوع منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد والذي يلقي اهتماماً دولياً متزايداً بما في ذلك داخل إطار الأمم المتحدة والذي عبر عنه تقرير الأمين العام المعنون "في جو من الحرية أفسح" يضع منظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد والقذائف التسيارية على حد سواء بين التحديات الأمنية المتصلة بالقذائف على النحو التالي:

"يمثل توافر القذائف التسيارية المتسمة باتساع مداها ودقتها الكبرى مصدر قلق متزايد لدى العديد من الدول شأنه شأن انتشار القذائف الكتفية التي يمكن أن يستخدمها الإرهابيون، وينبغي أن تعتمد الدول الأعضاء ضوابط وطنية فعالة لمراقبة التصدير وتشمل القذائف وسائل إيصال الأسلحة النووية والبيولوجية والكيميائية والصواريخ والقذائف الكتفية، بالإضافة إلى فرض حظر على نقل أي منها لأطراف أخرى غير الدول، وينبغي أن ينظر مجلس الأمن في اتخاذ قرار يرمي إلى جعل اقتناء الإرهابيين للقذائف الكتفية أو استخدامها أمراً أصعب منالاً".

يفضل أن يكون هناك اجتماع دولي يؤدي إلى إبرام معاهدة أو اتفاقية تحظر استخدام القذائف التسيارية وجميع القذائف المزودة بأسلحة دمار شامل ومنظومات الدفاع الجوي التي يحملها أفراد.

يفضل العمل على توسيع مفهوم عالمية مراقبة نظام تكنولوجيا القذائف وإيجاد نظام فعال لرصد إطلاق القذائف.

إيجاد نظام منح الحوافز والضمانات الأمنية للدول التي تستغني أو تتخلى عن القذائف القادرة على حمل أسلحة الدمار الشامل.

العمل على بناء تدابير الثقة ذات الصلة بالقذائف تتخذها الدول طوعاً وهذا يتطلب الالتزام المباشر والصريح وضمانات من الأمم المتحدة في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم انتشارها وحيازتها من قبل دولة معنية أو أكثر.

لبنان

[الأصل: بالعربية]

[٢١ تموز/يوليه ٢٠١٠]

تعلمكم هذه الوزارة بعدم وجود ملاحظات حول مسألة القذائف من جميع جوانبها، كون لبنان لا يمتلك هذا النوع من القذائف وأنه يلتزم بقرارات الأمم المتحدة لجهة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط، كما أنه ضد مشروعية التهديد بهذه الأسلحة أو استخدامها.